

تاج العروس من جواهر القاموس

وجَنْبٌ بلا لَام : بَطْنٌ من العرب وقيل : حَيٌّ من اليمَنِ أَوْ هُوَ لَقَبٌ لَهُمْ لَا أَبٌ وَهُمْ : عَبْدٌ أَوْ وَأَنْسُ أَوْ وَزَيْدٌ أَوْ وَأَوْسٌ أَوْ وَجُعْفِيٌّ وَالْحَكَمُ وَجِرْوَةٌ بَنُو سَعْدِ الْعَشِيرَةِ بْنِ مَذْحِجٍ سُمُّوا جَنْبًا لِأَنَّ زَهْمَ جَانِبُوا بَنِي عَمِّهِمْ صُدَاءَ وَيَزِيدَ ابْنِي سَعْدِ الْعَشِيرَةِ مِنْ مَذْحِجٍ قَالَهُ الدَّارِقُطْنِي وَنَقَلَهُ السُّهَيْلِيُّ فِي الرُّوضِ قَالَ : وَذَكَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ خِلَافًا فِي أَسْمَائِهِمْ وَذَكَرَ مِنْهُمْ بَنِي غَلِيٍّ بِالْغَيْنِ وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِ غَلِيٌّ غَيْرُهُ قَالَ مَهْلَهْلُ : . زَوْجَهَا فَقَدُّهَا الْأَرَاقِمَ فِي ... جَنْبٍ وَكَانَ الْحَبَاءُ مِنْ أَدَمٍ وَجَنْبٌ بَنُ عَبْدِ أَوْ مُحَدِّثٌ كُوفِيٌّ لَهُ رِوَايَةٌ .

وَجَنْبٌ تَجَنْبِيًّا إِذَا لَمْ يُرْسَلِ الْفَحْلُ فِي إِبْلِهِ وَغَنَمِهِ وَجَنْبٌ الْقَوْمُ فَهُمْ مُجَنْبُونَ إِذَا انْقَطَعَتْ أَلْبَانُهُمْ أَوْ قَلَّتْ وَقِيلَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي إِبْلِهِمْ لَبَنٌ وَجَنْبٌ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي إِبْلِهِ وَلَا غَنَمِهِ دَرٌّ وَهُوَ عَامٌ تَجَنْبِيٌّ قَالَ الْجُمَيْحُ بْنُ مُنْقِذٍ : يَذْكُرُ أَمْرًا تَهُ : .

لَمَّا رَأَتْ إِبْلِي قَلَّتْ حَلَاوِبَتُهَا ... وَكُلُّ عَامٍ عَلَايُهَا عَامٌ تَجَنْبِيٌّ يَقُولُ : كُلُّ عَامٍ يَمَرُّ بِهَا فَهُوَ عَامٌ تَجَنْبِيٌّ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : جَنْبِيَّتِ الْإِبِلُ إِذَا لَمْ تُنْتَجَّ مِنْهَا إِلَّا النَّاقَةُ وَالنَّاقَتَانِ وَجَنْبِيَّتُهَا هُوَ بِشَدِّ النُّونِ أَيْضًا وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ " إِنْ الْإِبِلَ جَنْبِيَّتٌ قَبِلْنَا الْعَامَ " أَيْ لَمْ تَلْقَحْ فَيَكُونُ لَهَا أَلْبَانٌ .

وَجَنْبٌ : امْرَأَةٌ وَهِيَ أُخْتُ عَمْرٍو ذِي الْكَلْبِ الشَّاعِرِ . قَالَ الْقَتَّالُ الْكَلَابِيُّ : .

أَبَاكِيَّةٌ بَعْدِي جَنْبٌ صِدَابَةٌ ... عَلَايٌ وَأُخْتَاهَا بِرِمَاءِ عِيُونٍَ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَجَنْبَتِ الدَّلْوُ تَجَنْبٌ جَنْبًا إِذَا انْقَطَعَتْ مِنْهَا وَذَمَةٌ أَوْ وَذَمَتَانِ فَمَالَتْ .

وَالجَنْبَاءُ بِالْمَدِّ وَالجَنْبَابِي كَسْمَانِي مُخَفَّفًا مَقْصُورًا هَكَذَا فِي النُّسخةِ الَّتِي رَأَيْتُهَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ النُّونِ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ ضَبَّطَ سَمَانِي بِالتَّشْدِيدِ فِي سَمَنْ فَلْيَكُنْ هَذَا الْأَصْحَحُّ ثُمَّ إِنَّهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمَدُّ فِي الثَّانِي وَكَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَيْضًا وَالَّذِي قَبَّلَهُ الصَّغَانِيُّ بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفُ كَكُؤَالِي وَقَالَ : لِعُبَيْةٍ لِلصَّبْيَانِ يَتَجَانَبُ الْغُلَامَانَ فَيَعْتَصِمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ

الآخِر .

والجَوَانِبُ : بِلَادٌ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ .

وَجُنْدَبُ كَقُبَيْرٍ : نَاحِيَةٌ وَاسِعَةٌ بِالصُّرَّةِ شَرْقِيٍّ دِجْلَةَ مَمَايَلِي
الْفُرَاتِ .

وَجُنْدَبَةٌ كَهَمْزَةٍ : مَا يُجْتَنَبُ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ .

وَجَنْدَابَةُ مُشَدَّدَةٌ : دَأْيُ بِلَادٌ يُحَاذِي يُقَابِلُ خَارِكَ بِسَاحِلِ فَارِسَ

مِنْهُ الْقَرَامِطَةُ الطَّائِفَةُ الْمَشْهُورَةُ كَبِيرُهُمْ أَبُو سَعِيدِ الْحَسَنِ بْنِ
بَهْرَامِ الْجَنْدَابِيِّ قُتِلَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِمِائَةٍ ثُمَّ وَلِيَ الْأَمْرَ بَعْدَهُ ابْنُهُ أَبُو

طَاهِرٍ سُلَيْمَانَ وَمِنْهُمْ : أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَعْرُوفِ

بِالْأَعْمَامِ حَاصِرَ مِصْرَ وَالشَّامَ تُوُفِّيَ بِالرَّمْلَةِ سَنَةَ 366 جَرَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

جَوْهَرِ الْقَائِدِ حُرُوبٌ إِلَى أَنْ انْهَزَمَ الْقَرْمَطِيُّ بَعْدَ الشَّمْسِ وَقَدْ اسْتَوْفَى

ذِكْرَهُمْ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ وَإِلَيْهِ نُسِبَ الْمَحْدُثُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ

الْوَاحِدِ الْجَنْدَابِيِّ يَرْوِي عَنْ أَبِي عُمَرَ الْهَاشِمِيِّ وَعَنْ أَبِي الْعِزِّ

الْقَلَانِسِيِّ .

وَيُقَالُ سَضْحَابَةٌ مَجْنُوبَةٌ إِذَا هَدَّتْ بِهَا الْجَنُوبُ وَهِيَ الرِّيحُ الْمَعْرُوفَةُ .

وَالْتَجَنَّبُ : انْجِنَاءٌ وَتَوْتِيرٌ فِي رَجْلِ الْفَرَسِ وَهُوَ مُسْتَحَبٌّ قَالَ أَبُو

دُوَادٍ :

" وَفِي الْيَدَيْنِ إِذَا مَا الْمَاءُ أَسْهَلَهَا تَنَّى قَلِيلٌ وَفِي الرِّجْلِ جَلِيْنٌ

تَجَنَّبُ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : التَّجَنَّبُ أَنْ يَحْنِي يَدَيْهِ فِي الرِّفْعِ

وَالْوَضْعِ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّجَنَّبُ بِالْجِيمِ فِي الرِّجْلِ جَلِيْنٌ وَالتَّجَنَّبُ

بِالْحَاءِ فِي الصُّلْبِ وَالْيَدَيْنِ